

## قرار وزارى

رقم ٥٨٧ / ٢٠١٠

### بتحويل صفة الضبطية القضائية

### لبعض موظفى وزارة الأوقاف والشؤون الدينية

استنادا إلى المرسوم السلطانى رقم ٩٩/٦ بتحديد اختصاصات وزارة الأوقاف والشؤون الدينية واعتماد هيكلها التنظيمى ،  
وإلى قانون الإجراءات الجزائية الصادر بالمرسوم السلطانى رقم ٩٩/٩٧ ،  
وإلى القرار الوزارى رقم ٢٠٠٣/٢٦٠ بإصدار لائحة المساجد ،  
وإلى كتابى وزارة الأوقاف والشؤون الدينية رقمى : وق ش د / م و / ٥٧٠ / ٢٠٠٩  
المؤرخ ٢٠٠٩/٩/١٥ م و وق ش د / م و / ٣١ / ٢٠١٠ المؤرخ ٢٠١٠/١/١٣ م ،  
وبناء على ما تقتضيه المصلحة العامة .

### تقرر

**المادة الأولى :** يخول شاغلو الوظائف التالية العاملون بوزارة الأوقاف والشؤون

الدينية - كل فى نطاق اختصاصه - صفة الضبطية القضائية :

- مدير عام المساجد ومدارس القرآن الكريم .
- مدير عام الوعظ والإرشاد .
- مساعد مدير عام المساجد ومدارس القرآن الكريم .
- مساعد مدير عام الوعظ والإرشاد .
- مدير دائرة الوعظ .
- مدير دائرة الأئمة والخطباء .
- مدير دائرة المساجد .
- مدير دائرة الرعاية الدينية .
- مدير دائرة مدارس القرآن الكريم .

**المادة الثانية :** ينشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، ويعمل به من اليوم التالى لتاريخ نشره .

صدر فى : ٢٩ / ٦ / ١٤٣١ هـ

الموافق : ١٢ / ٦ / ٢٠١٠ م

محمد بن عبدالله بن زاهر الهنائى

وزير العدل

نائب رئيس المجلس الأعلى للقضاء

الجريدة الرسمية العدد (٩١٣)